الأمم المتحدة

A/ES-10/PV.25

الجمعية العامة

الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة

المحاضر الرسمية

الجلسة **٢٥**

الجمعة، ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٤، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس: الأونرابل جوليان روبرت هنت ..... (سانت لوسيا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

البند ٥ من جدول الأعمال (تابع)

الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة

مذكرة من الأمين العام (A/ES-10/273)

مشروع القرار (A/ES-10/L.18)

السيد دانفورث (الولايات المتحدة الأمريكية): (تكلم بالانكليزية): إن مشروع القرار المعروض علينا ورأي محكمة العدل الدولية الذي يقره يذهبان بعيدا عن التوصل إلى حل سياسي للصراع الإسرائيلي- الفلسطيني، وهو حل يجسد رؤية دولتين، إسرائيل وفلسطين، تعيشان جنبا إلى جنب في سلام وأمن. ولا بد لنا أن نرفض مشروع القرار.

ولو قدر أن يكون هناك حل لمأساة الشرق الأوسط، فلا بد أن يكون حلا سياسيا يستلزم اتفاق الطرفين كليهما على تسوية معقولة. والعملية القضائية ليست هي العملية السياسية. ومحكمة العدل الدولية ليست هي المحفل المناسب لحل هذا الصراع.

إن التوازن هو طابع الحل السياسي. ويجب تلبية مطالب كل جانب، وإلا لن يكون هناك اتفاق. ومشروع القرار المعروض علينا غير متوازن. إنه أحادي الجانب تماما. فهو لا يذكر الخطر الذي يشكله الإرهابيون على إسرائيل. وهو يسير على خطى قائمة طويلة من القرارات الأحادية الجانب التي اتخذها الجمعية العامة ولم يسهم أي منها في تحقيق السلام في الشرق الأوسط. وفي العام الماضي، اتخذت الجمعية العامة أكثر من ٢٠ قرارا من هذه القرارات.

ومشروع القرار المعروض علينا مناقض تماما للتدابير الواردة في خريطة الطريق نحو السلام، التي أقرها مجلس الأمن. ومن شأن تنفيذ خريطة الطريق أن يحرز الطرفان تقدما عن طريق خطوات متبادلة يخطوها الطرفان في الميادين السياسية والأمنية والاقتصادية والإنسانية وبناء المؤسسات. والغاية هي تحقيق تسوية نهائية وشاملة للصراع الإسرائيلي-

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

04-42992 (A)

الفلسطيني، وظهور دولة فلسطينية مستقلة وديمقراطية وقابلة للبقاء، تعيش جنبا إلى جنب مع إسرائيل في سلام وأمن.

لقد أكدت المحكمة نفسها على أن الطريق الوحيد إلى الأمام يكمن في إيجاد حل تفاوضي، وشددت على أهمية خريطة الطريق في هذا الصدد. أما مشروع القرار المعروض علينا، فيشير إلى الاتجاه المعاكس.

وبعض الأعضاء قد ذكروا أن فتوى محكمة العدل الدولية معقدة، وتتطلب تحليلا متأنيا. والتسرع في اعتماد مشروع القرار هذا بعد أسبوع واحد فحسب من صدور فتوى المحكمة وبعد مجرد ساعات من المناقشة يحرمنا من الوقت لإمعان التفكير في هذا الموضوع الهام.

وتستحق الفقرة ١٣٩ من فتوى المحكمة على وجه الخصوص النظر فيها بعناية فائقة قبل أن نصوت، وذلك لأن الدول الأعضاء التي تصوت للقبول بالفتوى ستصوت للقبول بالفقرة ١٣٩. ويمكن قراءة الفقرة ١٣٩ بوصفها تقدم تفسيرا مقلقا جدا للمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة، وهو ما قاله عدد من القضاة.

وتستهل المحكمة هذه الفقرة بالاقتباس من المادة ٥١ على النحو التالي:

”ليس في هذا الميثاق ما يضعف أو ينتقص الحق الطبيعي للدول، فرادى أو جماعات، في الدفاع عن أنفسهم إذا اعتدت قوة مسلحة على أحد أعضاء الأمم المتحدة، وذلك إلى أن يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدولي“.

ثم تضيف المحكمة هذه الفقرة المشوشة لتفسير المادة ٥١:

”وهكذا تقر المادة ٥١ من الميثاق بوجود حق طبيعي في الدفاع عن النفس في حالة شن دولة اعتداء مسلحا على دولة أخرى. بيد أن إسرائيل لا تدعي أن الاعتداءات عليها يمكن أن تنسب لدولة أجنبية“.

وبالتالي فإن فتوى المحكمة، التي من شأن مشروع القرار هذا أن يقبلها، تبدو وكأنها تقول إنه ليس لدولة الحق في الدفاع عن نفسها إلا عند هجوم دولة أخرى عليها، وإنه لا يوجد حق في الدفاع عن النفس ضد أطراف غير حكومية. فلا وجود لهذا الحق عندما يختطف إرهابيون طائرات ويطيرون بها لترتطم بالمباني، أو عندما يفجرون محطات القطارات أو محطات الحافلات، أو عندما يطلقون الغاز السام في قطار الأنفاق.

وأود القول إنه إذا كان هذا ما تعنيه المادة ٥١ فقد يكون ميثاق الأمم المتحدة غير ذات صلة في وقت لا تأتي فيه التهديدات الرئيسية للسلام من دول بل من إرهابيين.

إن مشروع القرار أحادي الجانب ويبتعد عن العملية السياسية التي تفضي إلى حل قائم على دولتين. ويعتمد مشروع القرار تفسيرا مشوشا ومقلقا للمادة ٥١. وستصوت الولايات المتحدة معارضة لمشروع القرار.

السيد علهاي (جيبوتي) (تكلم بالانكليزية): إن الحكم الوافي الصادر في ٩ تموز/يوليه عن محكمة العدل الدولية ضد إسرائيل لقيامها ببناء حاجز أو جدار إعاقة داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة يتناول صميم الصراع العربي الإسرائيلي، وهو يعيد بجلاء تأكيد وإعلان حقيقة أن إسرائيل مصرة على احتلالها غير القانوني للأراضي الفلسطينية، وأن بناء المستوطنات على تلك الأراضي غير قانوني ويمثل خرقا فاضحا للقانون الدولي.

وبناء حاجز الإعاقة هذا، ولا سيما المسار المتخذ له، هو أوضح مظهر حتى الآن من مظاهر الخروج عن خط هدنة عام ١٩٤٩، وبالتالي فإنه يحكم مسبقا على نتيجة

المفاوضات المستقبلية من خلال جعل تنفيذ الحل القائم على دولتين مستحيلا من الناحية المادية.

ولم تكن مفاجأة أن ردة فعل إسرائيل على حكم المحكمة تمثلت في أنها اعتبرت نفسها غير ملزمة به – حيث رفضته بوصفه مناورة ذات دوافع سياسية. والحجة التي تقدمها إسرائيل بأن الحاجز مؤقت ولا يشكل حدودا سياسية جديدة قد اتضح تعارضها مع الواقع.

ولذلك تعلن المحكمة عن حق أنه لا يمكنها أن تبقى غير مكترثة بمخاوف معينة ومعلنة من أن الجدار سيحكم مسبقا على الحدود المستقبلية بين إسرائيل وفلسطين، وأن إسرائيل قد تدمج المستوطنات الضخمة في الضفة الغربية وطرق الوصول إليها.

والمسائل التي أثارتها المحكمة تشمل أيضا الخوف من أن المجتمعات الفلسطينية قد تحاصر بشكل كامل، وحقيقة أن الجدار يحرم عددا كبيرا من الفلسطينيين من حرية اختيار مكان إقامتهم من خلال إجبار الكثيرين منهم على الرحيل وبالتالي يتم تغيير التركيبة الديمغرافية للأراضي الفلسطينية المحتلة.

فلنكن واضحين جدا: لا أحد غير مكترث بأمن إسرائيل أو ينبذه أو لا يبالي به وبحقها في الوجود. ليست لدينا أفكار متضاربة بشأن هذا الأمر. والأمر ببساطة هو أن هذه ليست قضية. والمحكمة واضحة للغاية في هذه النقطة. ورغم قبول المحكمة لحق إسرائيل في الدفاع عن مواطنيها من الاعتداء، إلا أنها ترى أنه لا يمكن لإسرائيل أن تعتمد، بالنسبة إلى الجدار، على حق الدفاع عن النفس، أو على حالة الضرورة التي تحول دون عدم شرعية بناء الجدار. وتضيف المحكمة قائلة إن الجدار يمثل انتهاكات من إسرائيل لالتزاماتها بموجب القانون الإنساني المطبق، وإنه لا يمكن تبريره بالمقتضيات العسكرية أو بمتطلبات الأمن الوطني أو النظام العام.

وعلى عكس وصف إسرائيل لقرار المحكمة، فهو لا يعني إنكار حقها في الدفاع عن نفسها. فذلك تصوير زائف للحقيقة والمنطق.

وتستطيع إسرائيل أن تسمي هذا الجدار أية تسمية أخرى، أو أن تبرره على أي أساس آخر، ولكن لا يستطيع أي شخص أن يرفض حقيقة أن هذا الجدار يشكل مشقة ومعاناة لا توصفان للشعب الفلسطيني من خلال عزله عن مزارعه وأعماله ومدارسه – وإجمالا عن أرزاقه. إنه يعمل على تحقيق ضم الأرض الفلسطينية بالأمر الواقع من خلال إيجاد أمر واقع في الميدان يمكن بحق أن يصبح دائما.

لقد كان حكم المحكمة لافتا في وضوحه واتساعه وإجماعه الفعلي. وهو يتزامن بصورة كاملة تقريبا مع صدور قرار الجمعية العامة في العام الماضي الذي طالب إسرائيل، بأغلبية عظمى، بأن توقف بناء الجدار وأن تتراجع عنه. وقبل حوالي أسبوعين، قامت المحكمة الإسرائيلية، ولها فضل في ذلك، بإصدار حكم أمر حكومة إسرائيل بتغيير مسار الجدار في مواقع معينة، وذلك بسبب الضرر الذي لحق بالعديد من الشعب الفلسطيني.

ولكن بالنسبة إلى المحكمة، فالبناء ليس غير قانوني في موقعه فحسب، بل يجب وقفه والرجوع عنه – أي إزالته، ويجب دفع التعويض الملائم للفلسطينيين المظلومين.

إن تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي الصادر في حزيران/يونيه، المعنون ”الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وعلى السكان العرب في الجولان السوري المحتل“

(A/59/89)، يكشف بجلاء عدد القتلى والجرحى، خاصة بين الأطفال، الذين سقطوا في الأراضي الفلسطينية العام الماضي.

ويصف التقرير بالتفصيل الاعتقالات وعمليات الاحتجاز العشوائية وتشريد السكان وتدمير الممتلكات ومصادرها وفرض قيود على التنقل وسياسات الإغلاق، في جملة أمور أخرى، والصورة التي يرسمها التقرير مفزعة ولاإنسانية بحيث أنها تشكك في مركز إسرائيل بوصفها دولة صناعية عصرية تعتز بكونها الديمقراطية الوحيدة في الشرق الأوسط. والأولى لإسرائيل، بوصفها دولة ذات سيادة وعضوا في الأمم المتحدة — التي تدين لها بالتأسيس والوجود — أن تتمسك بشكل دقيق بالميثاق — أسوة بنا جميعا — وأن تتصرف مثل عضو عادي وأن تلزم نفسها بإعادة الحقوق الفلسطينية. وذلك هو المطلب الأساسي الوحيد للجمعية. وينبغي ألا يكون العيش مع الخوف أو التعايش مع الإرهاب لأجيال الخيار المفضل، كما أنه ليس خيارا ذكيا. وإسرائيل تدرك ذلك على نحو أفضل. وهي مدينة لمواطنيها باتباع سياسات سليمة وعاقلة وآمنة موجهة نحو تحقيق سلام وأمن وتوافق حقيقي ودائم من خلال الاعتراف بحقوق الشعوب الأخرى وكرامتها ووجودها واحترام هذه الحقوق والكرامة والوجود.

وتحقيق الأمن لإسرائيل ليس قضية معزولة. بل هو متشابك ومترابط مع حقوق الشعب الفلسطيني وحريته، وبالتالي، في حالة عدم إحراز تقدم ملموس في تنفيذ خريطة الطريق، أخشى أن يكون كلا الجانبين، محكوما عليهما بالتدمير المتبادل وبالاضطراب الدائم وبمستقبل غير مؤكد.

وليس في وسع المجتمع الدولي أن يبقى مجرد متفرج سلبي على هذا الصراع الملتهب لوقت طويل، الذي عرض أمة بأسرها للخطر وأغرق منطقة بكاملها في عدم استقرار وعداء مستشرين. والمهمة عاجلة. ولا بد أن تضطلع المجموعة الرباعية بدور قيادي حقيقي ونشط في بناء توافق آراء دولي بشأن هذا الصراع الخطير للغاية. ولدينا جميعا مصلحة في تحقيق نتيجة واقعية ومشرفة وعادلة وشاملة.

السيد باك غيل يون (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (تكلم بالانكليزية): ترحب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بالفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية يوم الجمعة الماضي، والتي حكمت بأن تشييد إسرائيل لجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة غير قانوني.

وتشكل الفتوى انتصارا للشعب الفلسطيني وللشعوب العربية ولشعوب العالم التي تساند القضية العادلة للشعب الفلسطيني، كما أنها تمنح تشجيعا كبيرا للشعب الفلسطيني، الذي يسعى جاهدا إلى ممارسة حقوقه الوطنية المشروعة.

وتوفر فتوى المحكمة، التي رأت أن بناء إسرائيل للجدار غير قانوني، أساسا قانونيا للتوصل إلى تسوية عادلة للقضية الفلسطينية. وتشهد الفتوى بشكل بليغ على حقيقة أنه لا يمكن أبدا تحقيق السلام في الشرق الأوسط ما دامت إسرائيل تواصل احتلالها وسياساتها القمعية. ولا يمكن أن يشكل استخدام القوة في العلاقات الدولية حلا لأية مسألة. ومن المهم أن على إسرائيل، بوصفها الدولة القائمة بالاحتلال، أن تقبل الفتوى بكل احترام وأن تمتثل لالتزاماتها الدولية.

أولا، يجب على إسرائيل أن توقف بناء الجدار فورا وأن تفكك أجزاء الجدار التي شيدت بالفعل وأن تدفع تعويضات على جميع الأضرار الناجمة، كما تبين الفتوى.

وينبغي على إسرائيل أن تنهي إرهاب الدولة الفاضح الذي تقوم به باسم الرد على الإرهاب وأن تسحب دون شروط قواتها من الأرض الفلسطينية المحتلة. وينبغي أن توقف فورا إنشاء المستوطنات وتوسيعها وتدمير البنية التحتية

وتخريب الممتلكات الثقافية. وينبغي للبلدان الأخرى المعنية بالقضية الفلسطينية أن تحترم فتوى المحكمة.

وحتى اليوم، بوسع إسرائيل ارتكاب جرائم لا إنسانية ضد الشعب الفلسطيني والشعوب العربية دون قيد. وذلك لأن بلدانا معينة تساند إسرائيل سياسيا وعسكريا وماديا.

وفي هذا الصدد، فإن تحريض إسرائيل والدفاع عن إجراءاتها العنيفة بالاستفادة من مواقع ذات امتياز في مجلس الأمن ينبغي أن يوقف حالا، وينبغي أن يستعيد مجلس الأمن نزاهته والثقة التي وضعت في عمله بتقديم الإسهام الملموس لاتخاذ المزيد من الخطوات بغية إنهاء الحالة غير القانونية التي أنشأتها إسرائيل.

إن قضية استعادة الفلسطينيين والشعوب العربية لأرضها المفقودة وحقوقها الإنسانية وحقها في تقرير المصير قضية عادلة. وتغتنم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية هذه الفرصة كي تعرب عن تضامنها مع القضية العادلة للشعب الفلسطيني ودعمها لقضية الشعب الفلسطيني في استعادة حقه الوطني المشروع، بما في ذلك حقه في العودة إلى دياره وحقه في إنشاء دولة مستقلة عاصمتها القدس، وتعرب عن تضامنها مع كفاح جميع الشعوب العربية من أجل التوصل إلى تسوية عادلة لقضية الشرق الأوسط وعن تأييدها لهذا الكفاح.

وتود جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تعرب عن تطلعها إلى أن تسهم الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة على النحو الواجب في وقف الفظائع الإسرائيلية المرتكبة ضد الفلسطينيين وفي استيفاء الحقوق الوطنية المشروعة للشعب الفلسطيني وللشعوب العربية.

السيد مبارز (اليمن): بداية أعرب لكم عن تقدير وفد بلادي لقيادتكم الحكيمة لأعمال الجمعية العامة وللجهود القيمة التي تبذلونها لتمكين الجمعية من القيام بدورها كاملا.

وكم نحن سعداء بأن نشارك اليوم في هذه المناقشة المتعلقة بالنظر في الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية، استجابة لقرار الجمعية ذي الصلة. والحقيقة أن قرار المحكمة كان قرارا جريئا يتسم بالشفافية والإحساس بالمسؤولية واحترام القانون، بالقدر الذي كان فيه واضحا وحازما في تعامله مع مسألة الجدار العنصري، الذي يجسد كل معاني العدوان والاغتصاب والتفرقة العنصرية. واسمحوا لي أن أحيي من على هذا المنبر روح الشجاعة التي تحلى بها أعضاء المحكمة عند إصرارهم على قول كلمة الحق بالرغم من كل الضغوط.

ولسنا بحاجة هنا إلى الإشارة إلى نصوص فتوى المحكمة التي تقضي، وباختصار شديد، بأن هذا الجدار العنصري وما يصحبه وما يرتبط به، مخالف للقانون الدولي وحقوق الإنسان الفلسطيني، الأساسية، مما يوجب على جميع أعضاء هذه المنظمة إلزام إسرائيل بإزالته وبتعويض المتضررين من إنشائه.

ولا شك أن صدور هذه الفتوى، من أعلى هيئة قضائية في المنظومة الدولية المعاصرة، يكتسب أهمية وأبعادا كثيرة، ليس أقلها تأكيد دور القوانين والأعراف الدولية كمرجعية تحكم توجهات وسلوك حكومات النظام الدولي في هذه المرحلة المتقدمة من المسيرة الحضارية. وكم كان الشعب الفلسطيني بحاجة إلى مثل هذا القرار لتأكيد حقوقه، التي تهدر كل يوم على أيادي سلطات الاحتلال الإسرائيلي. بل وكم كنا نحن جميعا بحاجة إلى مثل هذا الموقف القانوني، في وقت كاد فيه منطق القوة أن يسيطر على قوة المنطق، ويصبح القانون عمليا مجرد تبرير للواقع الذي تفرضه القوة.

إن الاستعمار الاستيطاني الإسرائيلي للأراضي المحتلة يمثل ردة في المسيرة الحضارية لإنسان هذا العصر، وعودة إلى مفاهيم ونظم كانت الشعوب قد نبذتها وتخلصت منها عبر نضال طويل وجسور. وجاءت فتوى المحكمة هذه لتؤكد تناقض الممارسات الإسرائيلية مع منطق العصر وتعارضها مع القوانين الدولية وحقوق الإنسان الفلسطيني في أرضه وفي صياغة مستقبله بحرية. والجمهورية اليمنية ترحب بفتوى المحكمة هذه، باعتبارها موقفا عادلا مبنيا على أسس القانون الدولي، وانتصارا لقيم الحق والعدل.

لقد كان قرار الجمعية العامة بإحالة مسألة الجدار إلى محكمة العدل الدولية قرارا صائبا وحكيما بكل المقاييس يؤكد، أول ما يؤكد، على ضرورة الاحتكام إلى القانون الذي يجب أن يحكم سلوك البشر، سواء على مستوى الكيانات السياسية أو الأفراد. وإذا كانت المحكمة قد أثبتت، من جانبها، الشفافية والإحساس بالمسؤولية عند إصدار فتواها حول إنشاء الجدار، فإنها في منطوق الفتوى قد وضعت الأمم المتحدة وجهازيها الرئيسيين – الجمعية العامة ومجلس الأمن – أمام مسؤولياتهما لإزالة هذا الوضع غير القانوني. وستكون جهود الجمعية العامة في هذا السياق فرصة أيضا لاستعادة دورها لجهاز رئيسي في صنع القرار الدولي.

والجمهورية اليمنية تؤكد من جانبها على ضرورة أن يتحمل المجتمع الدولي بكل مكوناته مسؤوليته عن إلزام إسرائيل بتنفيذ قرار المحكمة، إحقاقا للحق وتمسكا بسيادة القانون ودور ومصداقية الأمم المتحدة.

ولم يعد بخاف على أحد أن هدف إسرائيل من وراء إقامة الجدار لا يمت لمقتضيات أمنها بصلة، وإنما هو – كما جاء في فتوى المحكمة — خلق أمر واقع على الأرض يهدف – في نظرنا — إلى ضم مزيد من الأراضي المحتلة إلى إسرائيل، ويؤثر مباشرة على طبيعة ومضمون أية تسوية دائمة مستقبلا. وبظل الضمان الأكيد لوقف الممارسات الإسرائيلية غير القانونية بأشكالها المختلفة يكمن في إيجاد حل دائم وعادل، يضمن إزالة الاحتلال الإسرائيلي وتمكين شعب فلسطين من ممارسة حقوقه وتقرير مصيره على أرضه بحرية. وفي هذا السياق، فإن الجمهورية اليمنية تحث اللجنة الرباعية على الإسراع بتنفيذ خارطة الطريق، ورفض أية محاولات إسرائيلية للالتفاف عليها، واعتبار أية خطوة تتخذها إسرائيل مرفوضة ما لم تكن جزءا من خارطة الطريق وفي سبيل تنفيذها.

وفي الختام، إن رفض الحكومة الإسرائيلية لفتوى المحكمة وإصرار رئيس وزرائها على المضي في إنشاء الجدار العنصري يعكسان استهزاء إسرائيل وسخريتها المعهودة من منطق القانون ومن وجود هذه المنظمة، ويمثل في الوقت نفسه، تحديا للمجتمع الدولي بأسره – الأمر الذي يوجب على الجميع العمل الجاد والحاسم والمسؤول لوقف جماح العدوان الإسرائيلي المستمر، بدءا باعتماد مشروع القرار المعروض علينا.

السيد جيني (إندونيسيا) (تكلم بالانكليزية): اسمحوا لي أولا أن أشارك المتكلمين الآخرين في الإعراب عن التعازي لشعب النمسا وحكومتها بمناسبة وفاة رئيس بلدهما، السيد كليستل. ونعرب عن مؤاساتنا أيضا لنيكاراغوا حكومة وشعبا على كل المعاناة التي تمر بها بسبب وقوع الكارثة الطبيعية الأخيرة.

ونؤيد البيانين اللذين أدلى بهما رئيسا حركة عدم الانحياز ومنظمة المؤتمر الإسلامي.

واسمحوا لي أن أعرب لكم، سيدي، عن تقديري على إعادة عقد هذه الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة فيما يتعلق بالقضية الفلسطينية للنظر في فتوى

محكمة العدل الدولية بشأن قانونية تشييد إسرائيل للجدار الفاصل. لقد أظهرتم بهذا العمل، مرة أخرى، التزامكم بقضية السلام في الشرق الأوسط.

في الأسبوع الماضي، أصدرت محكمة العدل الدولية فتوى تاريخية بشأن هذه المسألة، أعلنت فيها بشكل قاطع أن تشييد إسرائيل للجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة غير قانوني ومناف للقانون الدولي. وقالت أيضا إن البناء يجب أن يوقف وأن تفكك فورا أجزاء الجدار الموجودة في الأرض المحتلة، وأن على إسرائيل أن تدفع تعويضات عن الضرر الناجم عن تشييد الجدار.

وقد أصدرت محكمة العدل الدولية، التي هي محكمة الأمم المتحدة، الحكم في إطار سلطتها القضائية واختصاصها، الذي قررته بالإجماع. وتؤكد فتواها الآن ما ظل يعرفه معظم العالم منذ البداية: وهو أن تشييد الجدار غير قانوني ويشكل إهانة مستهزئة بعملية السلام. وأثبتت الفتوى أيضا أن الإجراء الذي اتخذته الجمعية العامة في هذه الدورة في كانون الأول/ديسمبر الماضي بإحالة الأمر إلى محكمة العدل الدولية لتقدم تفسيرها كان إجراء سليما. ومع ذلك، ينبغي التذكير بأن الجمعية العامة طالبت، في تشرين الأول/أكتوبر الماضي، إسرائيل بوقف تشييد الجدار ونقضه.

وتؤكد الفتوى أيضا على أن جميع الإجراءات التي اتخذتها إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة ضد الفلسطينيين إجراءات شنيعة وغير قانونية على حد سواء وبالتالي يجب على المجتمع الدول إدانتها. وتشكل الفتوى إنجازا هاما وانتصارا للشعب الفلسطيني، الذي تضاعفت معاناته عبر السنين على أيدي الاحتلال العسكري الإسرائيلي.

ويمثل هذا التأكيد وزنا قانونيا وأخلاقيا وسياسيا تاريخيا ينبغي لإسرائيل أن تحترمه وأن تمتثل له. وعلاوة على ذلك، قالت محكمة العدل الدولية أيضا إنه ينبغي على للجمعية العامة ومجلس الأمن أن يحددا الخطوات التي يتعين اتخاذها لإنهاء الحالة غير القانونية التي سببها تشييد الجدار. وبالتالي فإن من واجب المجتمع الدولي أن يضمن تنفيذ حكم المحكمة. ونظرا لذلك نحن سعداء بأن تجتمع الجمعية العامة في هذه الدورة الاستثنائية، لأنه سيكون من الخطأ أن يسمح لعدم قانونية إسرائيل بالاستمرار حتى ليوم إضافي واحد.

وفي البداية، ينبغي للجمعية العامة، التي طلبت الفتوى من محكمة العدل الدولية في المقام الأول، أن تعترف بفتوى المحكمة وأن تقبلها.

ينبغي للجمعية العامة الآن أن تطالب إسرائيل بالامتثال لالتزاماتها القانونية، كما حددتها محكمة العدل الدولية في فتواها، فضلا عن احترام مسؤوليتها إزاء عملية السلام.

ويود وفد بلادي أن يؤكد على أن عملية السلام لا تزال هي العملية السياسية الصالحة. لقد أصبح المسار القانوني جانبا مكملا فقط بسبب المشاكل التي أثيرت على المسار السياسي. وأملنا أن ينظر كل أولئك الذين يسعون بإخلاص من أجل السلام في الشرق الأوسط إلى فتوى محكمة العدل الدولية باعتبارها تشجيعا على العودة إلى الطريق المؤدي إلى السلام.

وكما فعلنا في مناسبات عدة، وعلى ضوء فتوى محكمة العدل الدولية بصفة خاصة، يود وفد بلادي أن يحض إسرائيل على العودة إلى طاولة المفاوضات. لقد حان الوقت للكف عن كل السياسات التي من شأنها أن تولد الكراهية والتوتر، بدلا من السلام والتقدم.

وختاما، لا يسعنا إلا أن نشيد بمحكمة العدل الدولية على العمل المضني الذي اضطلعت به وعلى قرارها الحكيم والشامل والحسن التوقيت. ويأمل وفدي، بعد فتوى محكمة العدل الدولية، أن تعمل الآن الأجهزة الرئيسية للأمم

المتحدة، ولا سيما مجلس الأمن والجمعية العامة، في اتجاه التنفيذ الشامل لخريطة الطريق، التي تتوخى قيام دولتين مستقلتين تتوفر لهما مقومات البقاء، إسرائيل وفلسطين، تعيشان جنبا إلى جنب داخل حدود آمنة ومعترف بها دوليا.

السيد هاراغوتشي (اليابان) (تكلم بالانكليزية): لقد أوضحت اليابان موقفها في البيان الخطي الذي قدمته إلى محكمة العدل الدولية في كانون الثاني/يناير، ومفاده أن بناء الجدار داخل الخط الأخضر يؤثر سلبا على الحياة اليومية للفلسطينيين، كما يؤثر على نتيجة مفاوضات الوضع النهائي. فضلا عن ذلك، واستنادا إلى المعلومات المحدودة المتاحة، أعربنا عن رأينا بأن بناء الجدار داخل الخط الأخضر يبدو متعارضا مع الأحكام ذات الصلة للقانون الدولي، وبالتالي ينبغي أن يتوقف. وانطلاقا من ذلك الموقف، نرى أنه من المؤسف حقا أن تمضي إسرائيل قدما في بناء الجدار داخل الخط الأخضر.

ونحيط علما بالحكم الذي أصدرته المحكمة العليا في إسرائيل مؤخرا، حيث أمرت الحكومة الإسرائيلية بتغيير مسار الجدار، وبأن الحكومة بدأت العمل بعد ذلك في تعديل المسار. وسنراقب باهتمام مسار العمل الذي ستسلكه حكومة إسرائيل في المستقبل لنرى إن كان تغيير ذلك المسار سيضع حدا لبناء الجدار داخل الخط الأخضر. والفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية مؤخرا تبين أن قيام إسرائيل ببناء الجدار في الأراضي المحتلة يتعارض مع القانون الدولي وأن إسرائيل، بالتالي، ملزمة بإنهاء ذلك الوضع غير القانوني. واليابان تنتظر من إسرائيل أن تتصرف بطريقة سليمة في هذا الشأن.

وتلاحظ اليابان أن عددا كبيرا من الإسرائيليين الأبرياء قد لقوا حتفهم في هجمات إرهابية شنها متطرفون فلسطينيون، وترى أن على السلطة الفلسطينية أن تبذل قصارى الجهد من أجل تحسين قدرتها الأمنية وقمع الإرهاب.

لقد برزت المسألة المتعلقة بالجدار في خضم السلسلة الطويلة الراهنة من أعمال العنف بين الإسرائيليين والفلسطينيين وحالة الجمود في تنفيذ خريطة الطريق. لذلك، تعتقد اليابان أن الحل الجوهري للمسألة يجب أن يتم من خلال التفاوض بين الطرفين وعن طريق التنفيذ الكامل لخريطة الطريق، التي تتوخى تحقيق رؤية دولتين، إسرائيل وفلسطين، تعيشان جنبا إلى جنب في سلام. وأغتنم هذه الفرصة لكي أناشد الطرفين مرة أخرى تنفيذ التزاماتهما بموجب خريطة الطريق في إطار من حسن النية. وستواصل اليابان بذل أقصى جهودها دعما لجهود الطرفين من أجل تحقيق السلام.

السيد كونوزين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): ما زالت الأحداث التي تشهدها عملية السلام في الشرق الأوسط تثير عميق القلق للمجتمع الدولي. وتتطلب تلك الأحداث منا جميعا أن نواصل استكشاف طريقة يمكن بها مساعدة الطرفين على التغلب على انعدام الثقة الشديد بينهما، الأمر الذي يحول دون توصلهما إلى سبيل للخروج من المأزق الذي وصلت إليه المفاوضات.

ونحن نؤيد الآراء التي أبداها السيد تيري رود - لارسن، المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، بتاريخ ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٤ (انظر S/PV.5002). وحقيقة الأمر إن عملية السلام في الشرق الأوسط تمر بأسوأ مراحلها على الإطلاق، وإن كان الأمل في التغلب على الأزمة لم يتبدد. فلا يزال شعبا إسرائيل وفلسطين يؤمنان بإمكانية إيجاد سبيل للخروج من الأزمة وعودة السلام والهدوء إلى أرضهما.

إن أحدا منا لا يملك حلا جاهزا. ولكن يتمثل الأمر الأساسي في وجود فهم عام بأنه في ظل الظروف الراهنة، يكتسي الامتثال الصارم لأحكام خريطة الطريق ومساعي المجموعة الرباعية التي تضم وسطاء دوليين، أهمية خاصة. والميزة الرئيسية لتلك المساعدة تكمن في تركيز ربط الخطة الإسرائيلية للخروج من غزة وأجزاء من الضفة الغربية بخريطة الطريق.

ويمثل اجتماع المجموعة الرباعية المزمع عقده على مستوى الوزراء في نيويورك في أيلول/سبتمبر فرصة طيبة لتهيئة الظروف المؤاتية لإحياء عملية المفاوضات ومواصلتها، فضلا عن استعادة الاتصالات الثنائية.

ونود أن نشيد بالدور الإيجابي الذي تقوم به بلدان المنطقة لإيجاد تسوية في الشرق الأوسط، وخاصة جهود مصر والأردن. ونحن، من جانبنا، سنعمل بشكل وثيق مع القيادة في كل من إسرائيل والسلطة الفلسطينية.

وبطبيعة الحال، لا يمكننا أن نتجاهل مسألة محكمة العدل الدولية والجدار العازل. إننا نحترم رأي محكمة العدل الدولية كما أعربت عنه في فتواها المؤرخة ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤ بشأن الآثار القانونية الناشئة عن قيام إسرائيل بتشييد جدار عازل في الأرض الفلسطينية. ومن الأهمية بمكان ألا تتخذ تلك الفتوى ذريعة للانخراط في جدال عقيم، أو أن تستخدم في تأجيج المشاعر. علينا الآن أن نركز على المسائل العملية، لانتشال عملية السلام من المأزق الراهن والبدء بالتحرك نحو السلام مرة أخرى على أساس خريطة الطريق.

السيد دانيش – يزدي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالانكليزية): اسمحوا لي أن أضم صوتي إلى أصوات المتكلمين الذين سبقوني في الإعراب عن خالص تعازينا لشعب وحكومة النمسا بمناسبة وفاة فخامة السيد توماس كليستل، رئيس الجمهورية. كما نعرب عن تعاطفنا مع حكومة وشعب نيكاراغوا لما يتكبده شعبها من خسائر في الأرواح وأضرار في الممتلكات نتيجة للفيضانات هناك.

إننا نعتبر الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية يوم الجمعة الماضي، بوصفها الهيئة القضائية الرئيسية في الأمم المتحدة، تطورا بالغ الأهمية في سياق الجهود التي يبذلها الشعب الفلسطيني منذ فترة طويلة سعيا لنيل حقوقه الوطنية والإنسانية الأساسية. وكانت محكمة العدل الدولية واضحة وجلية عندما خلصت إلى أن قيام إسرائيل ببناء جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة يتعارض مع القانون الدولي، وعليه، يتعين عليها أن توقف أعمال تشييد الجدار وأن تفكك الهيكل الإنشائي الذي أقامته، وأن تلغي على الفور أو تبطل مفعول جميع القوانين التشريعية والتنظيمية المتصلة به.

والمحكمة تحمل إسرائيل أيضا المسؤولية عن كل الضرر الذي سببه تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة. وتعلن أيضا أن إسرائيل ملزمة بدفع تعويضات عن كل الضرر الناجم من تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة. وتلاحظ المحكمة أن الالتزامات التي انتهكتها إسرائيل تشمل التزامات تهم جميع الناس. وفي ذلك السياق، ترى المحكمة أن جميع الدول ملزمة بألا تعترف بالحالة غير القانونية عن التصرف غير القانوني لأنشطة بناء الجدار التي اضطلعت بها إسرائيل.

كما أن إشارة المحكمة إلى التطورات التي نجمت عن إصدار الفتوى الحالية بشأن المسألة قيد النظر تحظى بأهمية كبيرة. ولاحظت المحكمة أيضا في فتواها فشل مجلس الأمن، نتيجة لاستخدام عضوا دائم واحد لحق النقض، وبناء على ذلك، قانونية الإجراءات التي اتخذتها الجمعية العامة. ومن المهم بشكل مماثل أن تلاحظ محكمة العدل الدولية ضرورة أن تنظر الجمعية العامة ومجلس الأمن في اتخاذ الإجراء

الإضافي المطلوب بغية إنهاء الحالة غير القانونية الناجمة عن تشييد الجدار والنظام المرتبط به.

ويذكرنا قسم من وسائط الإعلام وأيضا بعض الجهات الرسمية مرارا وتكرارا بأن الفتوى التي أعربت عنها محكمة العدل الدولية رأي استشاري، وبالتالي فهي غير ملزمة. وبغض النظر عن ذلك، ينبغي، في رأينا، ألا تؤخذ الفتوى على أنها تعني أن تلك الالتزامات القانونية المحددة التي أشارت إليها المحكمة واعتبرتها شاملة للجميع – أي ملزمة لجميع أعضاء المجتمع الدولي – غير ملزمة ويمكن تجاهلها متى يشاء المرء. وعلى العكس، تشير المحكمة بشكل صريح في الفقرة ١٤٩ من فتواها – الواردة في الوثيقة A/ES-10/273 – إلى أنه يتعين على إسرائيل الامتثال للالتزام الذي يوجب عليها احترام حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير والالتزامات المنوطة بها بمقتضى القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان الدولي.

ونعتقد أن الفتوى التاريخية التي أصدرتها محكمة العدل الدولية أتاحت لنا فرصة كبيرة لكي نعالج بشكل أكثر حماسا الأزمة الفلسطينية القديمة، التي تتجلى في إحدى أكثر المناطق اضطرابا وعدم استقرار في العالم. وفي رأينا، ينبغي للجمعية العامة، التي تعقد اليوم للنظر في فتوى المحكمة، ألا تفوت هذه الفرصة. والتصويت بأغلبية كبيرة تأييدا لمشروع القرار المعروض على الجمعية يعني توجيه إشارة قوية تبين اهتمام المجتمع الدولي بتعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي والمساعدة على رفع الظلم الفادح الذي أوقع على الشعب الفلسطيني جراء التشييد غير القانوني للجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة.

تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد كيرين (سلوفينيا).

ومن الواضح أن بناء جدار الفصل يشكل عملا غير قانوني أدى إلى زيادة العداء وزاد من مستوى العنف. وهو في الواقع محاولة متعمدة من إسرائيل لتوجيه ضربة أخرى إلى أي أمل في تحقيق سلام حقيقي. وفي أعقاب إصدار محكمة العدل الدولية للفتوى، أصبح المجتمع الدولي في موقف أفضل من أي وقت مضى للتعامل بشكل قوي مع هذا العمل العدواني وغير القانوني. والآن هناك حاجة أساسية إلى ترجمة الحكم الصادر من لاهاي إلى إجراءات سياسية، هنا وعلى أرض الواقع، وإلى دحر الأنشطة المنظمة الجارية التي تهدف إلى منع تنفيذه.

ولا شك أن اتخاذ الجمعية إجراء حاسما للتخلص من تشييد الجدار والنظام المرتبط به سيكون خطوة كبيرة نحو إعادة الحقوق الشرعية للشعب الفلسطيني، وبالتالي مما يمهد الطريق لإنهاء أزمة استمرت لوقت طويل جدا وأثرت على المنطقة بأسرها وكذلك خارجها.

السيد شيدياوسيكو (زمبابوي) (تكلم بالانكليزية): أسوة بالعديد من الممثلين الآخرين الذين تكلموا قبلي، يرحب وفدي بفتوى محكمة العدل الدولية فيما يتعلق بقانونية الحاجز الذي تشيده إسرائيل في الضفة الغربية ويؤكد على ضرورة الوقف الفوري لتشييد جدار الفصل العنصري ذاك. وفي الواقع، إن انتصار الشعب الفلسطيني يرتفع إلى أعلى من الجدار الإسرائيلي.

وتشكل الفتوى والاستنتاجات التي قدمتها المحكمة نتائج ذات حجية لتلك الهيئة الأساسية للأمم المتحدة بشأن الالتزامات القانونية الناشئة من القانون الدولي فيما يتعلق بهذا الأمر. والفتوى مستندة إلى القانون الدولي ومتجذرة في القانون الإنساني الدولي ولديها قوة القانون. وينبغي لكل الدول المتقيدة بالقانون أن تحترم فتوى المحكمة وأن تمتثل لأحكامها. ويجب تفكيك جدار الفصل العنصري.

ولا بد أن تتخذ الجمعية العامة إجراء على أساس حكم محكمة العدل الدولية. فالجدار ينتهك حق الشعب

الفلسطيني في تقرير المصير ويعزز المستوطنات الإسرائيلية بتسهيل توسيعها في تجاهل لحقيقة أن تلك المستوطنات غير قانونية بموجب القانون الدولي. وفضلا عن ذلك، فإن الجدار يدمر الأساس الاقتصادي والاجتماعي لحياة الشعب الفلسطيني.

ولن يحقق الجدار السلام لإسرائيل. فالجدران أكثر أشكال الدفاع بدائية وعدم فعالية. وللتاريخ ملئ بالأمثلة على تلك الإخفاقات. والضمان الوحيد لتحقيق السلام والأمن لكلا الشعبين الفلسطيني والإسرائيلي هو خيار وجود الدولتين، إسرائيل وفلسطين، اللتين تعيشان جنبا إلى جنب داخل حدود آمنة ومعترف بها، كما أكد قرار مجلس الأمن ١٣٩٧ (٢٠٠٢). ويشكل الجدار عائقا لتحقيق ذلك المفهوم ولتطبيق خريطة الطريق التي تروج لها الأمم المتحدة والمجتمع الدولي.

والشعب الفلسطيني بحاجة إلى أن يكبح المجتمع الدولي إسرائيل وأن يجعلها تمتثل لقرارات الأمم المتحدة، كما هو مطلوب من الجميع أن يفعلوا ذلك. وما دامت إسرائيل لا تمتثل لقرارات الأمم المتحدة، ضامنة إفلاتها من العقاب بفضل من تعرفونه، ستظل المنظمة غير مفيدة وعاجزة في هذا الشأن. ويجب أن يتوقف ازدواج المعايير. وقد يتساءل المرء إلى متى يدير الذين لديهم الوسائل لإيقاف العنف ظهورهم بينما يستمر الشعب الفلسطيني في المعاناة؟ لن ينجح أي قدر من القوة أبدا في تخويف شعب واقع تحت الاحتلال. ويجب ألا نخدع أنفسنا.

وسيصوت وفدي مؤيدا مشروع القرار الذي سيمكن من تنفيذ فتوى محكمة العدل الدولية.

السيد نغوين دوي شين (فييت نام) (تكلم بالانكليزية): بالنيابة عن وفد فييت نام، أود أن أعرب عن تقديري الكبير على إعادة عقد الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة عقب إصدار فتوى محكمة العدل الدولية فيما يتعلق بالآثار القانونية لتشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة.

ونحن نؤيد تأييدا تاما البيان الذي أدلى به ممثل ماليزيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز.

تؤمن فييت نام إيمانا راسخا بأنه لا يمكن تحقيق سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط إلا على أساس تنفيذ قراري مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣). ونحن مقتنعون أيضا بوجوب بذل جهود جادة لتحقيق الحل القائم على وجود دولتين والذي من شأنه أن يكفل إقامة دولة فلسطين ذات سيادة ومستقلة وقادرة على البقاء ووجود إسرائيل، تعيشان معا جنبا إلى جنب في سلام وأمن وداخل حدود آمنة ومعترف بها، مثلما توخى قرارا مجلس الأمن ١٣٩٧ (٢٠٠٢) و ١٥١٥ (٢٠٠٣).

وانطلاقا من ذلك الاقتناع، ما فتئت فييت نام تؤيد الجهود التي لا تعرف الكلل للجمعية العامة بما في ذلك قرارها الصادر في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ بطلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لتشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة (القرار د إ ط ١٠/١٤) وبتلك الروح، ترحب فييت نام بالفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤.

وقد وفرت فتوى المحكمة إجابة صادرة من سلطة مختصة على السؤال الذي طرحته الجمعية العامة عليها. والمحكمة في توصلها إلى نتائجها القوية واستنتاجاتها غير القابلة للتشكك فيها، لم توفر خدمات جيدة للمجتمع الدولي بأسره وللأمم المتحدة فحسب، ولكن أيضا أدت دورها بصفتها الحكم الأعلى للشرعية الدولية والضمان ضد الأعمال غير القانونية.

ومما لا شك فيه، أن الفتوى ستسهم بقدر كبير في القضية العادلة المتمثلة في إيجاد حل مرض للصراع في الشرق الأوسط. ولقد أزف الوقت لتنظر الجمعية العامة ومجلس الأمن – مثلما يرد في الاستنتاج الأخير للفتوى – في الإجراءات الأخرى التي يلزم اتخاذها لإنهاء الوضع غير القانوني الناشئ عن تشييد الجدار والنظام المرتبط به.

السيد ماكاي (نيوزيلندا) (تكلم بالانكليزية): لقد أفادت محكمة العدل الدولية إسرائيل وسائر المجتمع العالمي بأن الجدار الذي تشيده إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة غير قانوني وأنه ينبغي لإسرائيل أن توقف بناءه. وتحمل فتوى المحكمة ثقل أعلى جهاز قضائي في الأمم المتحدة. وبعبارة أخرى، ينبغي الإصغاء إليها وتنفيذها.

ولا يوجد شك في أن دولة إسرائيل لها الحق في حماية مواطنيها. وتتعاطف نيوزلندا أشد التعاطف مع الذين قتلوا وشوهوا ومع أسرهم. وقد كان الإسرائيليون والفلسطينيون معا ضحايا للمأساة البشرية المروعة التي تسبب فيها تصاعد العنف عبر العام الماضي. ونحن ناشدنا كلا الطرفين العمل على إنهاء تلك المعاناة غير الضرورية. ولكن، مثلما ذكرت محاكم إسرائيل ذاتها، هناك حدود على الأعمال التي يمكن أن تتخذها ممارسة لحقها في الدفاع عن النفس.

ونناشد إسرائيل وقف تشييد الجدار الذي يضم أجزاء من الضفة الغربية. وقد وثق جيدا التأثير الضار على الفلسطينيين الذين فصلوا عن سبل كسب أقواتهم أو عن منشآت المجتمع المحلي الأخرى مثل المدارس والمستشفيات.وأشارت محاكم إسرائيل ذاتها إلى أنه ينبغي ضرورة تعديل مسار الجدار.

وفي شهر تشرين الأول/أكتوبر من العام الماضي، في بيان أمام مجلس الأمن (انظر S/PV.4841)، ذكرت نيوزيلندا أن تشييد الجدار وأخذ مناطق من الضفة الغربية لن يوفر أمنا طويل الأجل لإسرائيل. ولن تحقق ذلك إلا التسوية النهائية التي يتم التوصل إليها من خلال المفاوضات بين الطرفين. وقد قلنا في ذلك الحين إن تشييد هذا الجدار – الذي يثير المخاوف، كما ورد في فتوى محكمة العدل الدولية، من أنه قد يؤدي إلى إقامة حدود ''بحكم الأمر الواقع'' قبل التسوية المتفاوض عليها – لا يؤدي إلا إلى تقويض عملية السلام والثقة المطلوبة لإجراء حوار حقيقي. وقد أوضح تلك النقطة بجلاء افتقار جهود السلام إلى قوة دافعة منذ ذلك الحين. وقد أسهم بناء الجدار الفاصل على الأرض المحتلة – وأيضا التكتيكات العنيفة من جانب إسرائيل، واللجوء المستمر إلى استخدام الهجمات الإرهابية من جانب المتطرفين الفلسطينيين في عدم التقدم المحبط.

وتؤيد نيوزيلندا بقوة جهود المجموعة الرباعية لتيسير السلام بين الطرفين. ونناشد مرة أخرى الزعماء الإسرائيليين والفلسطينيين على السواء اغتنام الفرصة التي يقدمها المجتمع الدولي للعودة مرة أخرى إلى تلك العملية.

السيد جانغ يشان (الصين) (تكلم بالصينية): يرحب الوفد الصيني بعقد الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة المستأنفة بناء على طلب جامعة الدول العربية وحركة عدم الانحياز.

في ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤، أصدرت محكمة العدل الدولية فتواها بشأن الآثار القانونية الناشئة عن تشييد إسرائيل لجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة. وخلصت المحكمة إلى أن تشييد إسرائيل للجدار يتعارض مع القانون الدولي، وأن إسرائيل عليها التزام قانوني بوقف تشييد الجدار على الفور وبهدم البناء الواقع في الأرض الفلسطينية المحتلة على الفور، وأن إسرائيل ملزمة بتعويض الفلسطينيين عن الأضرار الناجمة عن تشييد الجدار. واقترحت ضرورة نظر

الأمم المتحدة، وخاصة الجمعية العامة ومجلس الأمن، في الإجراءات الأخرى التي يلزم اتخاذها لإنهاء الوضع غير القانوني الناشئ عن تشييد الجدار، مع أخذ الفتوى في الاعتبار على النحو الواجب.

ونحن نعتقد أن ضمان سلطة القانون الدولي في تسوية الخلافات في الشؤون الدولية مسؤولية مشتركة للمجتمع الدولي.وعلى الرغم من أن فتوى المحكمة ليست ملزمة قانونا، يجب على جميع الأطراف ذات الصلة أن توليها تفكيرا جادا. ونأمل أن تساعد الفتوى على الترويج لتطورات إيجابية في عملية السلام في الشرق الأوسط.

إن تاريخ الشرق الأوسط معقد. والحرب والعنف لم يحققا السلام؛ ولن يضمن تشييد الجدار أمن إسرائيل. وقد أظهر التاريخ مرارا وتكرارا أن تسوية الخلافات من خلال المفاوضات السياسية هي المسار الصحيح الوحيد صوب تحقيق الأمن والسلم على الأمد الطويل في المنطقة. ويتخذ المجتمع الدولي الآن إجراءات إيجابية لكسر الجمود في مباحثات السلام الفلسطينية – الإسرائيلية. ونناشد جميع الأطراف المعنية اغتنام الفرصة للدخول في حوار وبذل قصارى جهدها لاستعادة الثقة المشتركة حتى نتمكن من العودة إلى المسار السليم المتمثل في المفاوضات السلمية.

السيد لوبيز كليمنتي (كوبا) (تكلم بالإسبانية): تؤيد كوبا تماما استئناف الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة. وبالمثل، يؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلت به ماليزيا في وقت سابق بالنيابة عن بلدان حركة عدم الانحياز.

إن تشييد إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على هذا النحو الخطير وغير المقبول لجدار الفصل على أرض فلسطينية محتلة، بما فيها القدس الشرقية، يضيف إلى التاريخ الطويل من الاحتلال، والعدوان، والاستيطان غير المشروع، والانتهاكات الهائلة الصارخة والمنهجية لحقوق الإنسان، وإرهاب الدولة، وعمليات الإعدام خارج نطاق القانون، والخنق الاقتصادي، والإيذاء المادي والنفسي الذي يتعرض له الشعب الفلسطيني على أيدي إسرائيل.

وبالرغم من النداءات العديدة التي وجهها المجتمع الدولي إلى إسرائيل بوضع حد للعنف والتوقف والرجوع عن تشييد هذا الجدار، الذي ينطوي على مصادرة الأرض والموارد الفلسطينية وتدميرها، وتخريب حياة ملايين المدنيين العزل، وضم مساحات واسعة من الأراضي، فإن سلطة الاحتلال تتمادى في تصعيد عدوانها، مما يبعد بشكل متزايد إمكانية تحقيق سلام عادل ودائم في المنطقة.

وتدعم الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية بشأن بناء الجدار في ٩ تموز/يوليه الادعاءات التي أعربت عنها كثير من الدول الأعضاء خلال عدد من جلسات الجمعية العامة ومجلس الأمن.

وليس في هذه الفتوى مجال للغموض. فتشييد الجدار الذي تبنيه إسرائيل على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية وضواحيها، غير قانوني وينتهك معايير القانون الدولي ومبادئه وقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة.

وقد أعادت الجمعية في قرارها المعروف ٢٦٢٥ (د-٢٥) تأكيدها على عدم مشروعية الاستيلاء على الأراضي بالقوة، وهو مبدأ مقبول من مبادئ القانون الدولي. ومن ثم، رفض المجتمع الدولي على الدوام الاعتراف بالمستوطنات الإسرائيلية غير القانونية وبضم إسرائيل للقدس الشرقية والجولان السوري، الأمر الذي يتجلى في قرارات مجلس الأمن ٤٦٥ (١٩٨٠) و ٤٧٨ (١٩٨٠) و ٤٩٧ (١٩٨١).

وتسعى إسرائيل لإظهار تشييد الجدار على الأرض الفلسطينية المحتلة بوصفه تدبيرا أمنيا. ولكن الجدار قد أنشئ في الواقع، كما يرى من الخريطة الرسمية، بغرض احتواء جزء كبير من مجموع أراضي الضفة الغربية، بما فيها الأرض الزراعية، والموارد المائية، والقرى. وهذا يرقى إلى مرتبة الضم الفعلي. أما الحالة الأمنية فإنما تستخدم ذريعة فجة للتوسع الإقليمي من جانب إسرائيل.

وتدل أعمال إسرائيل على أنها مرة أخرى تتخذ موقفا يعوق أي عملية لسلام حقيقي، بل إن إيجاد تقسيمات مادية جديدة في الأرض الفلسطينية المحتلة يجعل إمكانية التوصل إلى تسوية عادلة ونهائية للصراع أبعد منالا مما كانت عليه.

فلا يمكن للعنف واستخدام القوة أن يأتيا بتسوية طال انتظار العالم لها لصراع كان يمكن حله منذ سنين عديدة لو أن مجلس الأمن استطاع أن يتصرف بحسم، وقبل كل شيء، لو أن استخدامات الولايات المتحدة لحق النقض بشكل متواطئ لشل حركة المجلس لم تحل دون اتخاذ إجراءات مناسبة لتحقيق انسحاب إسرائيل من جميع الأراضي المحتلة والتوصل إلى سلام في منطقة الشرق الأوسط، ذلك السلام الذي نصبو جميعا إليه.

إن كوبا لتؤكد مجددا إصرارها على دعم قضية الشعوب العربية وتعرب عن تضامنها المطلق مع نضالها ومقاومتها ضد الاحتلال الأجنبي. ونؤكد مجددا أنه لا يمكن إقرار سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط ما لم يوضع حد للاحتلال الإسرائيلي ويتمكن الفلسطينيون من ممارسة حقهم المشروع في إقامة دولة مستقلة عاصمتها في القدس الشرقية؛ وما لم تعد الأراضي العربية المحتلة كافة وتنسحب إسرائيل من قطاع غزة والضفة الغربية والجولان السوري إلى خط ٤ حزيران/يونيه ١٩٦٧؛ وما لم تتوقف جميع الاستفزازات الإسرائيلية في جنوب لبنان، وتكفل عودة اللاجئين الفلسطينيين وتتم إزالة المستوطنات الإسرائيلية غير القانونية، عملا بأحكام قرار مجلس الأمن ٤٦٥ (١٩٨٠).

ولا بد للجمعية العامة ومجلس الأمن من اتخاذ الخطوات الضرورية لكفالة الامتثال للالتزامات القانونية التي حددتها المحكمة.

ذلك أن كل حجر جديد يضاف إلى البناء المستمر لهذا الجدار سوف يكثف الاحتلال الإسرائيلي غير المشروع ويديم نظام الفصل العنصري الذي أقامته إسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وسوف يضر هذا ضررا متزايدا بإمكانية التوصل إلى تسوية عادلة ودائمة عن طريق التفاوض للصراع الفلسطيني الإسرائيلي.

فلا بد من أن يتوقف تشييد الجدار على الفور. وينبغي أن تهدم الأجزاء التي تم بناؤها منه دون إبطاء. ولا بد من تعويض الشعب الفلسطيني عن الأذى الجسيم الذي لحق به، ولا بد من استعادته لحقوقه المشروعة كاملة.

لتلك الأسباب تنضم كوبا إلى مقدمي مشروع القرار المقدم في إطار هذا البند، وتدعو الدول الأعضاء إلى التصويت تأييدا له.

السيد فان دن بيرغ (هولندا) (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي. وتعرب عن تأييدها لهذا البيان البلدان المرشحة لعضويته بلغاريا وتركيا ورومانيا وكرواتيا؛ وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب المحتمل ترشيحها ألبانيا والبوسنة والهرسك وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وصربيا والجبل الأسود؛ وأيسلندا، البلد العضو في الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة من أعضاء المنطقة الاقتصادية الأوروبية.

سوف يلزم القيام بدراسة متمعنة لفتوى محكمة العدل الدولية عن العواقب القانونية لتشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة.

ومع أن الاتحاد الأوروبي يعترف بحق إسرائيل في حماية مواطنيها من الهجمات الإرهابية، فإنه ما انفك يطلب إلى إسرائيل التوقف عن تشييد هذا الحاجز الذي يقام، في مخالفة للأحكام ذات الصلة من القانون الدولي، داخل الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس والمنطقة المحيطة بها، ويطلب إليها هدمه.

عاد الرئيس إلى مقعد الرئاسة.

ويشدد الاتحاد الأوروبي على ما تتسم به العملية السياسية، على النحو المحدد في خارطة الطريق، من أهمية قصوى. ويؤكد الاتحاد الأوروبي مجددا اعتقاده أن العملية السياسية تمثل الطريق الوحيد للتوصل إلى حل تفاوضي يقوم على وجود دولتين، يتم الاتفاق عليه بين الطرفين، ويؤدي إلى قيام دولة فلسطينية لها مقومات البقاء، متماسكة الأجزاء، تتمتع بالسيادة والاستقلال، توجد جنبا إلى جنب في سلام مع دولة لإسرائيل تحيا داخل حدود معترف بها وآمنة.

السيد سينغيزر (تركيا) (تكلم بالانكليزية): أتكلم بالنيابة عن منظمة المؤتمر الإسلامي.

إن تيسير التوصل إلى تسوية سلمية دائمة وآمنة في الشرق الأوسط يمثل الهدف المشترك للمجتمع الدولي. ولتحقيق هذا الهدف، يجب على المجتمع الدولي أن يشجع على إجراء حوار مثمر يمهد الطريق للتعاون. وما لم يحدث ذلك فإننا نخشى أن يستمر وأن ينمو الاضطراب والصراع الذي يطل برأسه القبيح في الشرق الأوسط.

لقد توصلت محكمة العدل الدولية إلى قرار تاريخي بشأن العواقب القانونية المترتبة على تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة. وترد فتوى المحكمة بشكل واضح وسليم على السؤال الذي وجهته إليها الجمعية العامة. علاوة على ذلك، تتفق هذه الفتوى مع آراء الغالبية الساحقة للمجتمع الدولي ومع موقف منظمة المؤتمر الإسلامي.

نحن نعتقد أن فتوى المحكمة تستند إلى تحليل قانوني نزيه للأفعال الجارية على أرض الواقع. وقد أحاطت الشكوك بمشروعية أعمال إسرائيل لأن هذا الجدار يجري بناؤه فوق أرض محتلة، وهذا عمل يتنافى مع اتفاقية جنيف الرابعة.

وبالرغم من أن حكم المحكمة ليس ملزما، فإنه ينبغي الأخذ به مع ذلك، باعتباره موقفا يوضح نطاق القانون الإنساني الدولي ومداه وروح حماية حقوق الإنسان.

ونظرا للمشكلة التي يسببها استمرار بناء الجدار للسلم والاستقرار والأمن، فنحن نعتقد أنه لا يمكن للمجتمع الدولي أن يتجاهل هذه القضية. ونعتقد أنه واجب على جميع أجهزة الأمم المتحدة التأكيد مجددا على أن الأبعاد الأساسية للحل ثابتة ويجب عدم زعزعتها بأي إجراء أحادي الجانب يتخذ في الميدان بفعل الأمر الواقع. وبدلا من ذلك، يجب أن يكون الهدف هو التنشيط السريع لعملية التفاوض.

وفي الحقيقة، أصدرت منظمة المؤتمر الإسلامي بيانا في ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٤، قالت فيه:

”ترى محكمة العدل الدولية أن المسألة المعنية ذات طابع قانوني بحت، وهي تتناولها بأسلوب واضح ومبرر على النحو السليم.

”ولقد أعلن أن بناء الجدار والنظام الذي يدعمه يناقضان القانون الدولي. وكل الاعتبارات القانونية ناجمة عن ذلك. وعلى إسرائيل التزام بوقف هذا البناء وإزالة الأجزاء التي شيدت، وبإلغاء القوانين والمراسيم الصادرة في هذا الصدد. وينبغي

التعويض عن كل الأضرار التي سببها بناء هذا الجدار. وجميع الدول الأخرى مطالبة برفض تقديم كل أشكال المساعدة للإبقاء على الوضع الذي أوجدته إسرائيل. ويجب عليها جميعا أن تعمل معا لإجبار إسرائيل على احترام القانون الإنساني الدولي.

''وتصر المحكمة على عدم شرعية الجدار في القدس الشرقية وحولها، وعلى الالتزام باحترام حرية الوصول إلى الأماكن المقدسة. كما أنها تجعل من حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير حجة جوهرية وتدين الجدار لأنه يشكل عائقا خطيرا لممارسة ذلك الحق.

''وهذه الفتوى البالغة الأهمية، التي صدرت بتأييد ١٤ صوتا مقابل صوت واحد، هي مؤشر لا جدال فيه ويمكن الدفاع عنه إلى ما ينبغي أن يكون عليه التطبيق الصارم للقانون الدولي فيما يتعلق بالقضية الفلسطينية وبالتالي فإنها تسهم في التوجيه نحو طريق السلام''.

ورغم أن منظمة المؤتمر الإسلامي ترفض الإرهاب رفضا باتا ورغم أنها لا تنكر حق جميع الدول في مكافحة تلك الآفة، لكنها تعتقد أنه لا ينبغي بأي حال من الأحوال تفسير هذا الموقف على أنه قبول بانتهاك الحقوق المشروعة للآخرين.

وبناء عليه، نحن نعتقد أن الجدار بشكله الراهن وبخطط بنائه المستقبلية ليس حلا سليما. فالحاجز يقوض الرؤية الأساسية المتمثلة في عيش الإسرائيليين والفلسطينيين جنبا إلى جنب، كل في دولته، في سلام وأمن. وهو يعزز مفهوم الاحتلال الإسرائيلي غير العادل ويقيد الحقوق الإنسانية الأساسية لمئات الآلاف من الفلسطينيين.

وفي الختام، من الواضح تماما أنه لا يمكن لهذه الأحوال أن تعزز أمن إسرائيل في الأجلين المتوسط والطويل. ويجب أن يبقى التركيز على خريطة الطريق، ولابد أن تعترف إسرائيل بأنه لا يمكن للسلام والأمن أن يسودا إلا عند التوصل إلى تسوية سلمية.

السيد أديكاني (نيجيريا) (تكلم بالانكليزية): يود وفد نيجيريا أن يعرب عن التقدير لكم، سيدي الرئيس، على عقد الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة المستأنفة للجمعية العامة. ونحن نشارك الذين سبقونا من متكلمين في التقدم بتعازينا إلى حكومة وشعب النمسا على وفاة الرئيس توماس كليستل. كما أننا نعرب عن تعاطفنا مع حكومة وشعب نيكاراغوا على الخسائر التي تكبدها في ذلك البلد نتيجة للفيضانات التي حلت به مؤخرا.

وتؤيد نيجيريا البيان الذي أدلى به ممثل ماليزيا باسم حركة عدم الانحياز. ونحن نتذكر أنه في الجلسة ٢٣ للدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة، التي عقدت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، قررت الجمعية العامة، بموجب المادة ٩٦ من ميثاق الأمم المتحدة، ومن خلال القرار دإ - ١٤/١٠، أن تطلب إلى محكمة العدل الدولية إصدار فتوى بشأن الآثار القانونية الناشئة عن بناء إسرائيل للجدار على الأراضي الفلسطينية المحتلة. وقام الأمين العام، في مذكرته الواردة في الوثيقة A/ES-10/273، بإحالة فتوى المحكمة إلى الجمعية العامة، مؤكدا فيها صدور الفتوى في ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤.

وإنه قرار الجمعية العامة بأن تتم تسوية القضية الفلسطينية من جميع جوانبها بطريقة مرضية وعلى أساس الشرعية الدولية. واستجابة لطلب الجمعية، قررت محكمة العدل الدولية، بتأييد ١٤ صوتا مقابل صوت واحد، أن بناء إسرائيل للجدار في الأراضي الفلسطينية المحتلة يتعارض مع

القانون الدولي، وأن إسرائيل ملزمة بوقف خروقاتها للقانون الدولي. كما أنها قررت أنه ينبغي لإسرائيل أن توقف بناء الجدار. وقررت المحكمة أيضا أن إسرائيل ملزمة بدفع تعويضات عن الأضرار التي سببها بناء الجدار وأن جميع الدول ملزمة بعدم الاعتراف بالوضع الناشئ عن احتلال إسرائيل للأراضي الفلسطينية.

وفي القرار ٢٦٢٥ (د - ٢٥) لعام ١٩٧٠، أكدت الجمعية العامة مجددا عدم قانونية حيازة الأراضي من خلال التهديد بالقوة أو استخدامها، وأكدت أيضا الحق الطبيعي لجميع الشعوب في تقرير المصير. جاء ذلك من أجل تجنب وضع الأمر الواقع، الذي إذا تم السماح به أو قبوله قد يفضي إلى ضم الأرض بفعل الأمر الواقع.

ومن نافلة القول إن الصراع الإسرائيلي الفلسطيني قد طال أمده كثيرا، وإنه للأسف كاد يتخذ طابعا دائما. وينبغي للأطراف المعنية والمجتمع الدولي عدم السماح باستمرار هذا الوضع. ولذلك فإننا نرى أنه ينبغي عدم القيام بأي شيء - مهما بدا مستصوبا أو مبررا لأي طرف من أطراف الصراع - يكون من شأنه مفاقمة حالة مشتعلة ومتفجرة أصلا. ومع أخذ ذلك بعين الاعتبار، نحن نطالب إسرائيل باحترام التزاماتها في إطار القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وبقبول نتائج محكمة العدل الدولية. ومن شأن ذلك، في رأينا، أن يشجع ويعزز فرص تحقيق سلام مستدام بين الطرفين وفي الشرق الأوسط بوجه عام.

ولكن، وبينما نطالب إسرائيل بأن تفي بالتزاماتها باعتبارها عضوا في المجتمع الدولي، نحن ندرك أن ذلك في حد ذاته، وبدون أية إجراءات إضافية، لن يكفي لتحقيق السلام المستدام في الشرق الأوسط. وفي هذا الصدد، ندرك أيضا أن الأمر يقتضي مشاركة جميع أطراف الصراع في صنع السلام، ذلك لأن الإجراء الأحادي الجانب الذي يتخذه طرف بمفرده، حتى ولو اتخذ بحسن نية، لا ينجم عنه بالضرورة سلام حقيقي. وبناء عليه، نحن نطالب كلا من إسرائيل وفلسطين بإنهائهما فورا جميع الأعمال التي تتصف بالخلاف والعنف وباستئناف عملية السلام، كما ترد في خريطة الطريق. وبعد ذلك، ينبغي للطرفين أن يستجمعا الشجاعة السياسية اللازمة ويستأنفا المفاوضات بروح المرونة والتسوية. وبذلك وحده دون سواه سيكون هناك سلام حقيقي وفعلي ودائم، سلام يسفر عما يتوخى من قيام دولتين، إسرائيل وفلسطين، تعيشان جنبا إلى جنب مع بعضهما. وهذا في رأينا سيحقق السلام المستدام في الشرق الأوسط، الذي ما فتئنا ننتظره طويلا.

السيد دوث (أستراليا) (تكلم بالانكليزية): تأسف أستراليا لأن محكمة العدل الدولية أصدرت فتوى في ٩ تموز/يوليه بشأن حاجز إسرائيل الأمني. لقد صوتت أستراليا ضد قرار الجمعية العامة د إ ط - ١٤/١٠، الذي أحال المسألة إلى المحكمة. ونظل على رأينا بأن القرار انفرد بقضية واحدة في صراع معقد؛ وبأنه لم يخدم أي غرض، نظرا لطابع ومحتوى القرارات التي اتخذتها الجمعية بالفعل؛ وبأن من شأنه أن يضفي صبغة سياسية على المحكمة؛ وبأن من شأنه أن يحول انتباه الأطراف - مثلما يحدث - عن الحاجة الملحة إلى استئناف المفاوضات من أجل حل الخلاف الإسرائيلي - الفلسطيني المأساوي والذي طال أمده.

وتحث أستراليا إسرائيل والسلطة الفلسطينية على الوفاء بالتزاماتهما في إطار خريطة الطريق نحو السلام في الشرق الأوسط التي أيدتها الأمم المتحدة، وأن تتحركا صوب تحقيق حل قائم على دولتين يتوخى رؤية إسرائيل ودولة فلسطين تعيشان جنبا إلى جنب في سلام وأمن وازدهار. وتلاحظ أستراليا أن محكمة العدل الدولية أقرت،

في فتواها، بأهمية المفاوضات في إطار خريطة الطريق والحاجة إلى تشجيع تلك الجهود.

السيد شارما (نيبال) (تكلم بالانكليزية): أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة المستأنفة للجمعية العامة للنظر في مذكرة الأمين العام المؤرخة ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٤ التي يحيل بها فتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لبناء الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة (A/ES-10/273).

وبالتركيز على القضية المحددة جدا المتعلقة بالجدار، لم تجد المحكمة الدولية أي تبرير قانوني لإقدام إسرائيل على تشييد ذلك الجدار، وألزمت إسرائيل بالتعويض عن جميع الأضرار التي تسبب فيها تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية وما حولها. وقد طلبت المحكمة إلى الأمم المتحدة، وخاصة الجمعية العامة ومجلس الأمن، النظر في الإجراءات الأخرى التي يلزم اتخاذها لإنهاء الوضع غير القانوني الناشئ عن تشييد الجدار والنظام المرتبط به، مع أخذ فتوى المحكمة في الاعتبار على النحو الواجب.

وتؤيد نيبال تماما فتوى المحكمة، وتهيب بالأمم المتحدة أن تتخذ تدابير فورية لمعالجة المسألة التي أثارتها محكمة العدل الدولية.

ولكن المسألة أوسع نطاقا وأكثر تعقيدا بكثير من قضية الجدار. السؤال الأعم هو كيف نستطيع كفالة أن يجد الشعبان وسبيلا للعيش معا. وطالما أيدت حكومة صاحب الجلالة في نيبال، وبما لا يدع مجالا للشك، حلا قائما على إنشاء دولتين في الشرق الأوسط. ونحن نرى دائما أنه من حق إسرائيل أن تعيش في سلام داخل حدود آمنة، وأنه من حق الشعب الفلسطيني أن تكون له دولة خاصة به قادرة على البقاء. ولن يساعد أي من الإرهاب أو الاستخدام المفرط للقوة في إيجاد حل دائم في الشرق الأوسط. ولن يساعد الجدار على ذلك.

ولذلك، فإن الطريق إلى الأمام تكمن في تحقيق تسوية تفاوضية للمشكلة. ومثلما قلت، يجب على كل من الفلسطينيين والإسرائيليين أن يجدا سبيلا للعيش معا وبناء جسور الثقة والتعاون. والآن أكثر من أي وقت مضى، يقع على كاهل المجتمع الدولي واجب والتزام بالمساعدة لإيجاد حل والإسهام في ترسيخ وصون سلام دائم في تلك المنطقة المليئة بالمشاكل.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): لقد استمعنا لآخر متكلم في المناقشة بشأن هذا البند في هذه الجلسة.

وأسترعي الانتباه إلى أن مشروع القرار A/ES-10/L.18 قد عمم على جميع الوفود في قاعة الجمعية العامة؛ وسيبت في مشروع القرار في الأسبوع المقبل.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٤٥.